

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٩٦ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ في شأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧١ بتنظيم فرض الحراسة وتأمين سلامة الشعب ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ في شأن السلطة القضائية ؛

وعلى قراري رئيس الجمهورية رقمي ١٩٩٩ لسنة ١٩٧١ ، ١٢٥٤

لسنة ١٩٧٤ بتشكيل محكمة الحراسة ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى للهيئات القضائية بجلسته المنعقدة في ٣٠ أكتوبر

سنة ١٩٧٦ ؛

قرر .

(المادة الأولى)

نائب السيدين :

حسين صلاح الدين طه مصطفى خفاجي ، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة .

محمود طه زكي ، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة .

عضوين بمحكمة الحراسة وتأمين سلامة الشعب .

(المادة الثانية)

على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذي القعدة سنة ١٣٩٦ ( ٢١ نوفمبر سنة ١٩٧٦ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٠٢ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٦٦ لسنة ١٩٥٤ بنظام السلكين الدبلوماسي

لفصل والقوانين المتعلقة له .

قرر :

(المادة الأولى)

إنشاء سفارة لجمهورية مصر العربية في ميشيل .

(المادة الثانية)

على نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية ، ووزير المالية تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٦ ( ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٧٦ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٩٠٤ لسنة ١٩٧٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المحكمة العليا الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ١٩٦٩ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات

القضائية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا بالمحكمة العليا كل من السيدين :

على أحمد كامل ، المستشار بالمحكمة العليا .

أبو بكر محمد عطية ، المستشار بالمحكمة العليا .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذي الحجة سنة ١٣٩٦ ( ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٧٦ )

أنور السادات